

فتح المعين بشرح قرّة العين

دخل وقتهما وقضاء حاجة ولا سلامة على البائع بخلاف محادثته ولو عليه ليلا فله التأخير حتى يصبح ويعذر في تأخيره بجهله جواز الرد بالعيب إن قرب عهده بالإسلام أو نشأ بعيدا عن العلماء وبجهل فوريته إن خفي عليه ثم إن كان البائع في البلد رده المشتري بنفسه أو وكله على البائع أو وكله ولو كان البائع غائبا عن البلد ولا وكيل له بها رفع الأمر إلى الحاكم وجوبا ولا يؤخر لحضوره